



التاريخ : 23/07/2024

رقم الدعوى : (AJCFICILABS2023/0002954 / عمالي)

باسم حضرة صاحب السمو الشيخ محمد بن زايد آل نهيان  
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة  
بالجلسة العلنية المنعقدة ب ( محكمة عجمان الاتحادية, المحكمة الابتدائية المدنية )  
بتاريخ (23/07/2024)

دائرة دعاوى اليوم الواحد العمالية  
برئاسة القاضي: خالد شهير ربيع

صدر الحكم الآتي في الدعوى رقم (AJCFICILABS2023/0002954 / عمالي)  
**المدعي (ة) :** هشام محمد جبر العتابي  
**المدعي عليه :** مصنع أرت زون لصناعة الملابس ذ.م.م ويمثله المدير / مصطفى ظافر سعدون  
بعد الاطلاع على الأوراق وسماع المرافعة  
حيث تتحصل الوقائع - على ما يبين من سائر الأوراق - في أن المدعي أقام الدعوى بموجب صحيفة أودعت  
وأعلنت قانوناً طلباً للحكم: -

بالزام المدعى عليه أن يؤدي للمدعي مبلغ 14000 درهم قيمة راتبه , ومبلغ 35000 درهم بدل إجازات ,  
ومبلغ 90000 درهم بدل فصل تعسفي , ومبلغ 25000 درهم مكافأة نهاية الخدمة , ومبلغ 30000 درهم  
بدل إنذار , ومبلغ 3000 درهم تذكرة عودة , ومبلغ 25000 درهم بدل عمل إضافي بالإجازات الرسمية, مع  
إلزام المدعي عليه الرسوم والمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.

وذلك إلى سند من القول إن المدعي عمل لدى المدعى عليه بموجب عقد عمل غير محدد المدة ومؤرخ 21  
04/2021 بمهنة مصمم أزياء, مقابل راتب وقدره 30000 درهم, بموجب عقد العمل رقم:  
MB213978416AE

وبتاريخ 17/أبريل/2023 أبلغ المدعي عليه المدعي عبر رسالة واتساب أنه لا يرغب في تجديد عقده الذي  
سينتهي في 02/مايو/2023, بما يستحق معه المدعي راتبه عن 14 يوماً من شهر إبريل/2023 مبلغ وقدره  
14000 درهم , وبدل الإنذار والتعويض عن الفصل التعسفي ومكافأة نهاية الخدمة وبدلاً عن الإجازات التي لم  
يحصل عليها عيناً أو بدلاً وتذكرة العودة , وكان يعمل خلال الإجازات الرسمية بما يستحق معه بدلاً عنها بالمبلغ  
المشار إليه سلفاً , ومن ثم كانت الدعوى.

وحيث قدم سنداً إلى دعواه حافظة مستندات انتظمت: -

1. صورة ضوئية من الشكوى العمالية.

2. صورة ضوئية من عرض العمل بتاريخ 12/4/2021.

3. صورة ضوئية من نظام حماية الأجور بكشف الرواتب.

4. صورة من رسالة التبليغ بإنهاء العلاقة بين الطرفين.

وحيث تداولت المحكمة نظر الدعوى وفق الثابت بمحاضر الجلسات ، ومثل وكيلٌ - محامٍ - عن المدعي ، ومثل وكيلٌ - محامٍ - عن المدعى عليه ، وقدم مذكرةً برفض الدعوى لصورية عقد العمل وإقامة المدعي دعوى بمطالبته بنصيبه من الشراكة بالمدعي عليه قيدت برقم 3562 لسنة 2023 مدني عجمان.

وبجلسة 15/8/2023 قرر القاضي المشرف ندب خبير حسابي لمباشرة الأمور المبينة بمنطوق ذلك القرار وإليه تحيل المحكمة في بيانها منعاً من التكرار، ونفاذاً لذلك القرار بأمر الخبير مأموريته وأودع تقريره الذي خلص في نتيجته إلى أنه: -

1- إن طبيعة العلاقة بين طرفي الدعوى هي علاقة عمل ينظمها عقد العمل غير محدد المدة المحرر بين الطرفين بتاريخ 12/04/2021 والذي بموجبه التحق المدعي للعمل لدى المدعى عليه بمهنة (مصمم أزياء) اعتباراً من 03/05/2021 وذلك مقابل راتب إجمالي قدره 20000 درهم (يتكون من 15,000 درهم راتب أساسي + 2,500 درهم بدل سكن + 2,500 درهم بدل مواصلات).

ثانياً إلا أن الثابت بنظام وزارة الموارد البشرية والتوطين كما هو وارد بأوراق الشكوى العمالية محل الدعوى أن الراتب الإجمالي للمدعي هو بمبلغ 30000 درهم، كما أن الثابت من تقرير نظام حماية الأجور المقدم من المدعي والتقرير الصادر من صرافة الأنصاري والمقدم من المدعى عليها أن الراتب الأخير المسدد للمدعي عن شهور ديسمبر 2022 ويناير وفبراير ومارس 2023 هو بمبلغ وقدره 30000 درهم.

2- وهو ما ترى معه الخبرة أن آخر راتب إجمالي للمدعي هو بمبلغ 30000 درهم، والراتب الأساسي بمبلغ 15000 درهم.

3- إن التزامات المدعي طبقاً لعلاقة العمل محل عقد العمل المشار إليه أعلاه تتمثل في التزامه بالعمل بمهنة مصمم أزياء لدى المدعى عليه مع فترة تجربة قدرها 6 شهور.

ثالثاً التزامات المدعى عليه طبقاً لهذه العلاقة هي دفع الراتب المتفق عليه إلى المدعي مقابل عمله لديها، مع التزام الطرفين عند الرغبة في إنهاء علاقة العمل بمهلة إنذار قدرها شهر واحد.

4- تاريخ بداية علاقة العمل بين المدعي والشركة المدعى عليها هو 03/05/2021.

5- آخر يوم عمل فعلي للمدعي لدى المدعى عليها هو 14/04/2023، وتاريخ إنهاء علاقة العمل بين المدعي والمدعى عليه هو بتاريخ 17/04/2023 عن طريق إخطار الأخير للمدعي بـ ((عدم رغبته في تجديد عقد



العمل المبرم منه مع المدعي والذي ينتهي 02/05/2023 ولعدم حاجته للمدعي ولعدم الرغبة في استمرار العلاقة العمالية معه، وإخلاء مسؤوليته بالنسبة للمدعي من تاريخ هذا الإخطار)).

6- أن الرواتب التي لم يتم سدادها للمدعي عن فترة عمله لدى الشركة المدعى عليها هي بمبلغ وقدره 14,000 درهم.

7- مدة خدمة المدعي الفعلية لدى المدعى عليه قدرها 12 يوم 11 شهر 1 سنة، وقيمة مكافأة نهاية الخدمة المستحقة للمدعي عن هذه المدة هي بما يعادل مبلغ وقدره 20475.000 درهم.

8- ولم يثبت للخبرة حصول المدعي على إجازاته السنوية المستحقة له عن فترة عمله لدى المدعى عليه أو جزء منها عينا خلال فترة عمله، وبالتالي يكون رصيد الإجازات السنوية التي لم يحصل عليها المدعي عن فترة عمله لدى المدعى عليه مقدارها 58.5 يوم، والمقابل النقدي المستحق عن هذا الرصيد هو بما يعادل مبلغ وقدره 29250 درهم.

9- لم يثبت للخبرة قيام المدعي بأي عمل خلال العطلات الرسمية أثناء فترة عمله لدى الشركة المدعى عليها.

10- إن بدل مهلة الإنذار وفقا لمقدار مهلة الإنذار المنصوص عليها بالعقد سند الدعوى ووفقا لأخر أجر إجمالي كان يتقاضاه المدعي خلال فترة عمله لدى المدعى عليها هو بما يعادل مبلغ وقدره 30000 درهم ، وللمحكمة أمر البت في أحقية المدعي في المطالبة بهذا البدل من عدمه في ضوء ما سبق ما انتهت اليه الخبرة من كيفية وسبب انتهاء علاقة العمل بين طرفي الدعوى.

وحيث أرفق وكيل المدعي صورة من الحكم الصادر بالدعوى رقم 3562/2023 مدني المقامة من المدعي ضد المدعي عليه وآخرين للمطالبة بمبلغ 214406.95 درهم والفائدة القانونية ، وذلك إلى سند من القول بأنه بتاريخ 2/7/2020 اتفق مع المدعي عليه الثاني علي الشراكة في المدعي عليه الأول بالإدارة والتسويق ومقابل التمويل من المدعي عليه الثاني بنسبة 50% من الأرباح لكل منهما ، وقد جرى العمل وفق الاتفاق وتمت تصفية الحسابات بينهما للفترة من 12/2022 حتى 2/2023 ، إلا أن المدعي عليهم لم يقوموا بتصفية الحساب عن الفترة من 1/3/2023 حتى 12/4/2023 بما ترتب عنه للمدعي مبلغ المطالبة ، فيها قضت المحكمة بعد ندب خبير بإلزام المدعى عليه بالدعوى الراهنة أن يؤدي للمدعي 202406.95 درهم وفائدة قانونية قدرها 5% من تاريخ المطالبة حتى تمام السداد، وذلك علي أسبابٍ حاصلها " أن البين من عقد الشراكة موضوع الدعوى المؤرخ في 25/05/2021 أنه قد ورد بكل وضوح التنصيص على أن يتم تصفية الحسابات وغلق الملفات كافة ويبقى على المدعي مبلغ 150000 درهم، يتم استقطاعها لاحقاً عند تصفية الحسابات، كما يتم تنزيل راتب شهريا له بمبلغ 20000 درهم، يتم استقطاعها أيضاً عند التصفية وأن توزيع أرباح المصنع تكون مناصفة بواقع 50 % لكل طرف، وما حدث من تصفية للحسابات بينهما خلال الفترات ديسمبر 2022 ويناير وفبراير 2023 واستمرت تلك الشراكة من بداية المصنع وحتى تاريخ 12/04/2023 وخلال فترة الشراكة كان قد تمت المحاسبة بين الطرفين وتصفية الحسابات بين المدعي والمدعى عليه الثاني عن الشهور (ديسمبر 2022 ويناير 2023 وفبراير 2023) ، وفي استمرار سلوك الشركاء من بداية الشراكة حتى فبراير 2023 بتصفية



الحسابات بينهما شهرياً وصولاً إلى آخر تصفية بالتراضي بينهم بشأن شهر فبراير 2023 قد ورد بها أنه " ليس هناك اية مستحقات متعلقة للشريك الثاني في المصنع من بعد تاريخ هذا الملف وليس عليه اية مستحقات وبشهادة مدير المصنع السيد/ مصطفى ظافر الجنابي " بالإضافة الى أنه جاءت النماذج بعنوان تصفية الحسابات الختامية وتحت بند صافي الأرباح، وذلك بعد إجراء الخصومات والاستقطاعات الموضحة بنماذج المخلصات ، وهو ما يدحض وجه دفاع المدعي عليهم باستحقاقهم بمبالغ بذمة المدعي لتمام التصفية بشأنها بالأشهر السابقة ، ومن ثم أحقية الأخير في نصيبه عن تصفية الأرباح للمدعي عليه الأول عن الفترة من 1/3 2023/ حتى 12/4/2023 ، وكان الثابت من تقرير خبير الدعوى والذي تطمئن إليه المحكمة لكفاية أبحاثه وسلامة الأسس التي بني عليها أن إجمالي المبلغ المستحق من الأرباح للمدعي عن شهر مارس 2023 مبلغ وقدره 154167.65 درهم، وذلك من خلال كشوف الحسابات بأرباح ومبيعات المصنع المدعى عليه الأول عن الفترات مارس، 2023 و حتى 12 إبريل، 2023 حيث تبين للخبرة الحسابية استحقاق المدعي نسبة 50% من قيمة صافي الأرباح وذلك عن شهر مارس 2023 والتي كانت بإجمالي مبلغ وقدره 368335 درهم ، ونصيب المدعي 50% من ذلك المبلغ ومقداره 184167.65 درهم ، على أن يتم خصم الراتب الشهري من ذلك المبلغ وقدره 30000 درهم عن شهر مارس 2023 وقد بينت الخبرة الحسابية المنتدبة من قبل المحكمة العمالية في الدعوى العمالية ان المدعي تقاضى راتبه الشهري عن شهر مارس 2023 بمبلغ وقدره 30000 درهم فعلياً ، كما أن إجمالي المبلغ المستحق من الأرباح للمدعي عن عدد 12 يوم من شهر إبريل 2023 مبلغ وقدره 48239.30 درهم، وذلك من خلال كشوف الحسابات للمبيعات والأرباح الخاصة بال 12 يوم من شهر إبريل ، 2023 حيث استحق المدعي نسبة 50% من قيمة صافي الأرباح وذلك عن عدد 12 يوم من شهر إبريل 2023 والتي كانت بإجمالي مبلغ وقدره 96478.60 درهم ، ونصيب المدعي 50% من ذلك المبلغ ومقداره 48239.30 درهم ( وقد بينت الخبرة الحسابية المنتدبة من قبل المحكمة العمالية في الدعوى العمالية ان المدعي لم يتقاضى مقدار أيام العمل من شهر إبريل 2023 كراتب شهري، وذلك على سبيل الاسترشاد ) ، ليكون إجمالي المبالغ المستحقة للمدعي عن الـ 12 يوم شاملة راتبه عن تلك الأيام مبلغ وقدره 48239.30 درهم. ومن ثم يكون إجمالي المبالغ المستحقة للمدعي من نسبة صافي أرباح ومبيعات المصنع المدعي عليه الأول/ آرت زون لصناعة الملابس ش.ذ.م.م عن الفترة من مارس 2023 وحتى 12/إبريل 2023/ مبلغ وقدره 202406.95 درهم عبارة عن (154167.65 درهم وذلك عن شهر مارس 2023 + 48239.30 درهم وذلك عن 12 يوم من شهر إبريل 2023).

والذي تأيد بالحكم الاستثنائي رقم 981 لسنة 2023 فيما عدا الفائدة.

وحيث قدم الطرفان مذكراتٍ تعقيبيةً اطلعت عليها المحكمة بسالف دفاعهما وطلباتهما.

وحيث إنه عن موضوع الدعوى ، فالمحكمة تقدم لقضائها فيه بالمقرر قانوناً بقضاء المحكمة الاتحادية العليا أنه " من المقرر وعلى ما جرى عليه قضاء هذه المحكمة، أن محكمة الموضوع ملزمة بأن تتقصى من تلقاء نفسها الحكم القانوني الصحيح المنطبق على العلاقة القائمة بين طرفي التداعي، وتنزله على الواقعة المطروحة عليها باعتباره السبب المباشر المولد للحق.

كما أنه من المقرر وجوب اشتمال الحكم بذاته على ما يطمئن المطلع عليه أن المحكمة أحاطت بوقائع الدعوى وأدلتها عن بصر وبصيرة وأنها تناولت ما أبداه الخصوم من دفوع وما ساقوه من دفاع جوهري ثم بيان



الأسباب التي تبرر ما اتجهت إليه من رأي والمصدر الذي استقت منه قضاءها، وألا تغفل دفعوا جوهرياً لم يتناولها الخبير في تقريره ولم تبحثها هي لإكمال النقص الوارد فيه، وأن أثر مخالفة ذلك يصم الحكم بالقصور في التسبب المؤدي إلى النقص.

”

- الطعن رقم 90 - صادر بتاريخ 23/04/2019 -

لما كان ذلك ، وكان الثابت من تقرير خبير الدعوى الماثلة ومن أسباب الحكم الصادر بالدعوى 3562 لسنة 2023 مدني والمؤيد بالحكم الاستثنائي رقم 981 لسنة 2023 عجمان ، إن طبيعة العلاقة بين طرفي الدعوى بدأت بعلاقة عمل ينظمها عقد العمل غير محدد المدة المحرر بين الطرفين بتاريخ 12/04/2021 والذي بموجبه التحق المدعي للعمل لدى المدعى عليه بمهنة (مصمم أزياء) اعتباراً من 03/05/2021 ، ومن بعدها صار المدعي شريكاً فعلياً في الأرباح الخاصة بالمدعي عليه بموجب المخالصة المؤرخة في 25/05/2021 ، حيث أنه تم الاتفاق بين المدعي وممثل المدعى عليه على المشاركة في أرباح المدعى عليه بنسبة 50 % لكل شريك ، على أن يتولى المدعي مسؤولية إدارة المشروع والتسويق، وعلى أن تكون نسبة الشراكة 50% للمدعي متضمنة راتبه الشهري وقدره 30000 درهم تخضم من خلال تصفية الحساب والأرباح بين الأطراف، وحيث ورد بنماذج المخالصات الشهرية لكل من شهر يناير وفبراير 2023 خصم مبالغ الراتب وقدرها 30000 شهرياً من الأرباح المستحقة للمدعي ، وقد استمرت الشراكة في الأرباح الخاصة بالمدعى عليه بين الأطراف حتى إيقاف المدعي عن العمل لدى المدعى عليه وذلك في تاريخ 14/04/2023 ، وكانت تلك العلاقة بالشراكة هي أسباب الحكم المشار إليه والتي ارتبطت ارتباطاً لا يقبل التجزئة بالمنطوق ، كونه صادراً بناءً على تصفية الحساب على أساس الشراكة ، وهو لا يغير فيه تضمن التصفية مبلغاً ثابتاً شهرياً للمدعي تم وصفه بالراتب ، كون نية الطرفين انصرفت إلى شراكة المدعي بالمدعي عليه حتى بلغت نسبته بالأرباح 50% وأن حصة المدعي في تلك الشراكة كان عمله بموجب خبرته في الإدارة والتسويق لمنتجات المدعي عليه، وقيمة الراتب المشار إليه تخضم من نسبته بالأرباح ، ومن ثم فإن الراتب يدور وجوداً وعدماً مع نسبته في الأرباح ، ومن ثم يكون الاتفاق على نسبته من الأرباح هو الأساس الذي تبني عليه علاقة الطرفين وهي التي تدل على الشراكة وتنتفي معها علاقة العمل ، وكان الحكم المشار إليه قد انتهى إلى تصفية الحساب بين المدعي والمدعى عليه على أساس تلك الشراكة ، وقد حاز حجية الأمر المقضي وهو ما تقتيد به المحكمة بالدعوى الماثلة ، ومن ثم تكون طلبات المدعي بمستحقات عمالية على غير محل لتفاسخ الطرفين عن اتفاق العمل باتفاق الشراكة اللاحق له والذي تم إعماله بين الطرفين حتى انتهاء تلك العلاقة ، وتنتهي المحكمة إلى رفض الدعوى.

وحيث أنه عن الرسوم والمصاريف شاملةً مقابل أتعاب المحاماة فإن المحكمة تلزم المدعى بها عملاً بنص المادة 133/2 من المرسوم الاتحادي بقانون رقم 42 لسنة 2022 بإصدار قانون الإجراءات المدنية الاتحادية.

فلذلك

قررت المحكمة: -



رفض الدعوى, وألزمت المدعي الرسوم والمصاريف وخمسائة درهم مقابل أتعاب المحاماة.

برئاسة القاضي  
خالد شهير ربيع